الجباية الخضراء كآلية لحماية البيئة من التلوث في ظل التشريع الجزائري: بين التحفيز والردع .

Green levies as a mechanism to protect the environment from pollution under Algerian legislation: between stimulus and deterrence

جندلي وريدة

جامعة 20أوت 1955، سكيكدة، wardadjendli@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2022/03/06 تاريخ القبول: 2022/05/25 تاريخ النشر: 2022/06/16

ملخص: نظرا للأهمية البالغة التي تحظى بها البيئة على مستوى العالم فإن الجزائر واكبت موضوع حماية البيئة من خلال إصدارها للتشريعات التي تنظم مختلف عناصر البيئة واعتماد جملة من الآليات الردعية والتحفيزية التي تهدف إلى الحفاظ على البيئة بمختلف عناصرها و مكافحة التلوث البيئي ونهدف من خلال هده الورقة البحثية إلى الكشف عن أهم الضرائب والرسوم البيئية في التشريع الجزائري باعتبارها من أهم آليات حماية البيئة، حيث تلعب دورا مزدوجا اعتمادا على مبدأ الملوث الدافع من جهة ومن خلال التحفيزات الجبائية من جهة ثانية.

كلمات مفتاحية: الجباية البيئية ، حماية البيئة، الآليات الردعية ، الآليات التحفيزية، التلوث البيئي.

Abstract: Given the extreme importance of the environment worldwide, Algeria has kept pace with the issue of environmental protection by passing legislation regulating various elements of the environment and adopting a number of deterrent and motivational mechanisms aimed at preserving the environment in its various elements and combating environmental pollution, and through this research paper we aim toreveal the most important environmental taxes and fees in Algerian legislation as one of the most important mechanisms for environmental protection, where it plays a dual role based on the principle of pollution driven by the principle of pollution driven by On the one hand and through tax stimulations on the other.

Keywords: Environmental collection, environmental protection, deterrent mechanisms, incentive mechanisms, environmental pollution.

مقدمة:

يعتبر موضوع حماية البيئة من أهم المواضيع التي جذبت اهتمام المفكرين والاقتصاديين والباحثين في مختلف المجالات ليس على المستوى الوطني فحسب، بل على المستوى العالمي أيضا، حيث سعت الدول والمنظمات الدولية إلى حماية البيئة من مختلف الملوثات والكوارث المهددة للتوازن البيئي وتعتبر الجباية البيئية والتي يطلق عليها أيضا الضرائب الخضراء إحدى هذه الوسائل التي تسعى من خلالها الدول إلى حماية البيئة بكل عناصرها.

وهو الأمر الذي دفع بالجزائر إلى إصدار سلسلة من التشريعات تتضمن مجموعة من القواعد التي تحدد الآليات والوسائل القانونية لحماية البيئة.

وتعتبر الجباية البيئية عملة ذات وجهين إذ تحمل الطابع الوقائي من خلال الحوافز الجبائية ذات البعد البيئي، والطابع الردعي من خلال فرض الضرائب والرسوم البيئية على كل من يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة بهدف الالتزام بالمعايير البيئية و التخفيف من حدة التلوث البيئي بكل أنواعه.

ويكمن **الهدف** من هذه الورقة البحثية في الوقوف على أهم التشريعات البيئية في الجزائر ودورها في التقليل من أضرار البيئة.

وقد اعتمدنا على **المنهج الوصفي** من خلال التطرق إلى بعض المفاهيم المتعلقة بالبيئة والجباية البيئية وكذا التلوث البيئي، **والمنهج التحليلي** من خلال تحليل بعض النصوص القانونية ذات العلاقة بالضرائب والرسوم البيئية كلما اقتضت الضرورة ذلك.

ويمكن طرح **الإشكالية** الآتية: **ما مدى فعالية الجباية الخضراء في حماية البيئة وفق التشريع الجزائري** ؟ للإجابة على هذه الإشكالية نتناول في المبحث الأول الإطار المفاهيمي والقانوني للجباية البيئية. **وفي** المبحث الثاني فعالية الدور المزدوج للجباية البيئية في حماية البيئة بالجزائر

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للبيئة والجباية البيئية.

نص القانون الجزائري رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، ضمن المادة 02 منه على أهداف حماية البيئة[1]، و بناء عليه سنوضح مفهوم البيئة والتلوث البيئي ضمن المطلب الأول، و مفهوم الجباية البيئية ضمن المطلب الثاني.

المطلب الأول: مفهوم البيئة والتلوث البيئي

تعددت التعاريف الخاصة بالبيئة والتلوث البيئي تبعا لاختلاف وجهات النظر وتعدد المجالات التي تُعنى بالبيئة.

الفرع الأول: مفهوم البيئة

البيئة في اللغة العربية اسم مشتق من الفعل الماضي باء و بَوَأَ و مضارعه يَبُوء، و تشير معاجم اللغة العربية إلى أن هذا الفعل استخدم في أكثر من معنى و لكن أشهر هذه المعاني هو ما كان في أصله اللغوي يرجع إلى الفعل باء و مضارعه يتبوأ، بمعنى نزل و أقام، كما قال ابن منظور في لسان العرب: بَوَأَ: باء إلى الشيء يَبوء بَوءًا؛ أي رجَع.[2]

ويعرف علم البيئة الحديث، البيئة بأنها: الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان بما يضم من مظاهر طبيعية وبشرية يتأثر بها، ويؤثر فيها.[3] ويشير بعض الباحثين إلى أن البيئة هي المحيط الذي يعيش فيه الإنسان بما يشمله من ماء، هواء، فضاء، تربة، كائنات حية، ومنشآت أقامها الإنسان لإشباع حاجاته.[4]

أما المشرع الجزائري فقد عرف البيئة من خلال مكوناتها ضمن المادة 03 من القانون رقم 10-03 السالف الذكر والتي تطرقت لمكونات البيئة و نصت على ما يلي :" تتكون البيئة من الموارد الطبيعية

---

[1] القانون رقم 10/03 المؤرخ في :2003/07/20 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستديمة، الجريدة الرسمية الجزائرية عدد43 لسنة 2003.

[2] **ابن منظور**، لسان العرب، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية 1424هـ - 2003م، باب الألف، فصل الباء فالواو، مادة (ب و أ) (1: 42) فما بعدها .

[3] **سلطان الرفاعي**، التلوث البيئي ،أسباب، أخطار، حلول، دار أسامة، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 6002، ص12.

[4] **ماجد راغب الحلو**، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، منشأة المعارف، الإسكندرية،ص 220.

اللاحيوية و الحيوية كالهواء و الجو و الماء و الأرض و باطن الأرض، و النبات، و الحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي و أشكال التفاعل بين هذه الموارد و كذا الأماكن و المناظر و المعالم الطبيعية.

الفرع الثاني: مفهوم التلوث البيئي

يرى كثير من الباحثين وجود صعوبة في تعريف جامع مانع للتلوث لتعدد أسبابه وتداخلها وتعدد آثارها، ومن تعريفات التلوث أنه ما يجلبه الإنسان للبيئة من مواد أو طاقة محتملة تسبب أخطارا على صحة الإنسان وتدميرا للبيئة.[5] فالتلوث البيئي يعمل على إضافة عنصر غير موجود في النظام البيئي، أو أنه يزيد أو يقلل من وجود أحد عناصره بشكل يؤدي إلى عدم استطاعة النظام البيئي على قبول هذا الأمر الذي يؤدي إلى إحداث خلل في هذا النظام.[6]

وقد عرّف المشرع الجزائري التلوث على أنه: « كل تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة، تسبب فيه كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مُضرة بالصحة، و سلامة الإنسان و النبات و الحيوان و الهواء و الجو و الماء و الأرض و الممتلكات الجماعية و الفردية».[7]

أما التلوث البيئي وفقا لتوصيات مجلس منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية (O.E.C.D) الصادرة عام 1974، فإنه يتمثل في إدخال مواد أو طاقة بواسطة الإنسان سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى البيئة بحيث يترتب عليها آثار ضارة بشأنها أن تهدد الصحة الإنسانية أو تضر بالموارد الحية أو بالنظم البيئية أو تنال من قيم التمتع بالبيئة أو تعوق الاستخدامات الأخرى المشروعة لها.[8]

المطلب الثاني: مفهوم الجباية البيئية

---

[5] **كاظم المقدادي**: حماية البيئة البحرية، مركز الكتاب الأكاديمي، 2016، ص30.

[6] **خليف مصطفى غرايبة**: التلوث البيئي : مفهومه وأشكاله وكيفية التقليل من خطورته،مجلة الدراسات البيئية والمجتمعية، العدد 3، جامعة سوهاج، مصر، 2010، ص122.

[7] المادة 04 من القانون 03-10، المتعلق بحماية البيئة التنمية المستديمة، المؤرخ في 2003/07/20 ، الجريدة الرسمية رقم 43 لسنة 2003.

[8] **عادل ماهر الألفي**، الحماية الجنائية للبيئة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية مصر، 2009، ص136.

تعتبر الجباية البيئية من أهم آليات حماية البيئة لذا نتطرق إلى مفهوم الجباية البيئية وأنواعها في ما يلي:

الفرع الأول: تعريف الجباية البيئية

الجباية البيئية أو كما يفضل البعض تسميتها الجباية الخضراء، هي عبارة عن مجموعة الإجراءات الجبائية الرامية إلى تعويض أو بالأحرى الحد من الآثار الضارة اللاحقة بالبيئة من جراء التلوث[9]. وتعرف أيضا بأنها كل الاقتطاعات المالية المباشرة وغير المباشرة التي تنصب أوعيتها على كافة التأثيرات السلبية على البيئة"، فهي كل الضرائب والرسوم التي تستخدمها إدارة الضرائب لأجل تمويل عمليات إصلاح الأضرار التي يسببها محتملوها سواء كانوا منتجين أو مستهلكين.[10]

كما تعرف الجباية البيئية على أنها نوع من الأدوات الاقتصادية لمعالجة المشاكل البيئية. وهي مصممة لاستيعاب التكاليف البيئية وتوفير حوافز اقتصادية للأشخاص والشركات لتعزيز الأنشطة المستدامة بيئيا، حيث يتم الاقتطاع الجبائي البيئي على الأنشطة التي لها آثار سلبية على البيئة.[11]

و تشمل الجباية البيئة مختلف الضرائب و الرسوم التي تفرضها الدولة على الأشخاص الطبيعيين و المعنويين المُلَوِثين للبيئة[12]، ويأتي بيان ذلك كما يلي:

1- الضرائب البيئية

[9] **حديدي آدم وحمودة أم الخير**: دور الجباية البيئية(الخضراء) في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية،العدد3،جامعة يحي فارس المدية، 2020، ص71.

[10] **الطيب قرميط جيلالي، ولد عمر**:تكريس الجباية لحماية البيئة في ظل مبدأ الملوث الدافع، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية،المجلد 11، العدد 1، 2021، ص43.

[11] **إلياس شاهد، عبد النعيم دفرور**: البيئة ومقومات حمايتها في الجزائر، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد 02 ديسمبر 2016، ص 58.

[12] **حسونة عبد الغني**: الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2013ص 78 .

لقد عرفت الضريبة البيئية لأول مرة من خلال الاقتصادي Cecil Arthur Pigou الذي كان يعمل بروفيسور الاقتصاد السياسي بجامعة كمبريدج في الفترة ما بين 1908 و 1944 ، وفي كتابه "اقتصاديات الرفاه" الذي نشره في عام، اقترح فرض ضريبة كوسيلة مناسبة لمكافحة التلوث.[13]

وقد وضحت اللجنة الأوربية (LA COMMISSION EUROPÉENNE) أن:" كل اقتطاع يُعد بيئي إذا كان مجال فرضه له آثار سلبية على البيئة"، بالإضافة إلى ذلك يعتبر المعهد الفرنسي للبيئة (IFEN) ضريبة ما ضريبة بيئية إذا كان وعاؤها عبارة عن وحدة فيزيائية لها تأثير سلبي على البيئة، و سواء تعلق الأمر باستعمال مواد طبيعية أو إنتاج أو استهلاك منتجات لها تأثيرات ضارة على البيئة، على أساس علاقة سببية واضحة بين الوحدة الفيزيائية و مستوى التدهور الحاصل للبيئة [14].

يتضح من خلال ما سبق أن الضرائب البيئية هي عبارة عن اقتطاعات تفرض على المتسببين في إلحاق الضرر بالبيئة، بغض النظر عن طبيعة هذا الضرر قصد حماية البيئة .

2- **الرسوم البيئية:** نظرا لما توفره الدولة من خدمات خاصة تستخدم فيها تقيات التطهير والسلامة البيئية فهي تفرض على المستفيدين من هذه الخدمات رسوما خاصة لا تظهر إلا عند الاستفادة مباشرة من خدماتها مثل: رسم التطهير أو النظافة، رسم الاستفادة من المياه الصالحة للشرب،[15] فالرسوم البيئية هي حقوق نقدية مقتطعة من طرف الحكومة إزاء استخدام البيئة[16].

3- الإعفاءات و الحوافز الجبائية: بما أن فرض الضرائب و الرسوم قد يواجه بالتهرب و الغش الجبائي فإن النظام الجبائي تتخلله عدة إعفاءات جبائية يمكن أن تأخذ شكل الإعفاء الدائم من الضرائب و الرسوم، أو تأخذ شكل الإعفاء المؤقت و الذي يكون لمدة محدودة، كأن يتم إعفاء

---

[13] **بوزيد حميد**: الضرائب البيئية في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 6، العدد1،جامعة البليدة2، 2017، ص14.

[14] **محمود مسعودي**، الجباية البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات، العدد 18، مجلة جامعة غرداية، 2013، ص111.

[15] **حيدي آدم وحمودة أم الخير**: مرجع سابق، ص72.

[16] **عبد االله الحرتسي حميد**، السياسة البيئية و دورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2005، ص65.

المؤسسة المعنية في الخمس السنوات الأولى من بداية نشاطها، و هذا لتحفيزها و تعويضها عن اكتساب تكنولوجيات مكلفة صديقة للبيئة. [17]

وتهدف الحوافز الضريبية البيئية إلى تحقيق أهداف بيئية لصالح المجتمع من خلال توجيه الاستثمارات نحو المجالات التي تساهم في تخفيض درجة تلوث البيئة، و يمكن منح العديد من الحوافز الضريبية لأجل تشجيع الاستثمارات البيئية أو تحفيز الملوثين على تبني سياسات بيئية جبائية [18].كأن يتم إعفاء التجهيزات والمعدات المستورة الصديقة للبيئة من دفع الضرائب والرسوم الجمركية، مما قد يساعد في توسيع دائرة النشاطات الاقتصادية التي لا تضر بالبيئة.[19]

ثانيا– مبادئ الجباية البيئية

للجباية البيئية مبدأين أساسيين يتمثلان في مبدأ الملوث الدافع و مبدأ المصفي.

1 – مبدأ الملوث الدافع

ظهر مبدأ الملوث الدافع لأول مرة سنة 1972 في إطار منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية كمبدأ للسياسات البيئية يهدف إلى التشجيع الأمثل و الرشيد للموارد الطبيعية التي تحتويها البيئة و كمبدأ اقتصادي يرمي إلى تحمل الملوث تكاليف منع و مكافحة التلوث.[20]

وقد عرفت المادة 3 من القانون رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة مبدأ الملوث الدافع بأنه: "تحميل كل شخص يتسبب بنشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة، نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث و التخليص منه و إعادة الأماكن بيئتها إلى حالتهما الأصلية" .

---

[17] **فارس مسدور**، أهميته تدخل الحكومات في حماية البيئة من خلال الجباية البيئية، مجلة الباحث، العدد السابع، جامعة ورقلة، الجزائر، 2010، ص349.

[18] **محمد مسعودي**، مرجع سابق، ص115.

[19] **حيدي آدم وحمودة أم الخير**: مرجع سابق، ص73.

[20] **دوبة سمية، محمد بن محمد**: الضريبة البيئية كآلية لتكريس مبدأ الملوث الدافع، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص594.

كما رتبت المادة 58 من نفس القانون مسؤولية كل مالك سفينة تحمل شحنة من المحروقات تسبب في تلوث نتج عن تسرب أو صب محروقات من هذه السفينة، فإجبار الملوث على دفع نفقات تخفيض أضرار الآثار الخارجية السلبية لنشاطه، يدفعه إلى إتباع أساليب ووسائل إنتاجية أقل تلويثا، أو اختياريا عندما يصبح واعيا ومساهما في حماية البيئة[21].

كما يقصد بمبدأ الملوث الدافع إدراج كلفة الموارد البيئية ضمن ثمن السلع أو الخدمات المعروضة في السوق، ذلك أن إلقاء نفايات ملوثة في الهواء أو المياه أو التربة هو نوع من استعمال هذه الموارد ضمن عوامل الإنتاج، وبذلك ينبغي أن يدخل استعمال هذه الموارد الطبيعية في كلفة المنتوج أو الخدمة المعروضة، وتؤدي مجانية هذه الموارد البيئية التي تدخل ضمن عوامل الإنتاج إلى هدرها، لذلك يعتبر الاقتصاديون أن سبب تدهور البيئة يعود إلى مجانية استخدام الموارد البيئية[22].

و يعتبر مبدأ الملوث الدافع إحدى صور الضغط المالي على الملوث حتى يكف عن تلويث البيئة أو إنقاص التلوث الناجم عن نشاطه الصناعي و البحث عن التكنولوجيات الأقل تلويث.[23]

فمبدأ الوقاية خير من العلاج من أهداف السياسة لمبدأ الملوث الدافع ودلك من خلال تحفيز الملوث لاتخاذ التدابير المانعة للتلوث أو على الأقل الخفض من حدوثه[24]، وتتجلى الطبيعة الوقائية لمبدأ

---

[21] **عفيف عبد الحميد**: فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر خلال الفترة مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير 2001 – 2012) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف،2014 ص 99.

[22] **كيسرى مسعود و طاهري الصديق**: أثر الجباية البيئية في الحد من التلوث البيئي في الجزائر، مجلة الجزيرة للعلوم الاقتصادية والاجتماعية مجلد7، العدد1، جامعة الجزيرة، السودان، 2016، ص7

[23] **سايح تركية**، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، الطبعة الأولى، مكتب الوفاء القانونية، الإسكندرية 2014، ص ص، 164-165.

[24] **سمية بلمرابط و كمال حدوم**: مبدأ الملوث الدافع كآلية لتعزيز الحماية عن أضرار التلوث البيئي، مجلة الاجتهاد القضائي، الجلد 13، العدد1، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2021، ص686.

الملوث الدافع انطلاقا من أنه يحفز المستغل ويجعله أكثر حرصا على التقليل من نسبة التلوث عن طريق إتباع جميع الإجراءات والتدابير الوقائية لمكافحته.[25]

2 : مبدأ المصفي: أقر المشرع الجزائري مبدأ المصفي في نص المادة 57 من القانون رقم 01-20 المؤرخ في 2001/12/12، المتعلق بتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة[26] ،كما نص القانون 03-10، المتعلق بحماية البيئية في إطار التنمية المستدامة ضمن الباب الخامس منه و خاصة المواد 76و77 منه على اعتماد إجراءات تحفيزية كأداة مراقبة و تنظيم من أجل التخلص من كل مصادر التلوث أو التخفيف منها [27].

ثالثا : أهــداف الضريبة البيئية

تعتبر الجباية وسيلة هامة في يد التشريعات البيئية لمواجهة التدهور البيئي بالنظر إلى الحالة التي آلت إليها البيئة، وتعقد المشاكل الناتجة عن ذلك، هذا يستلزم أساسا استعمال عدد من الوسائل الأخرى التي تعتبر ملازمة للجباية البيئية، والتي تشكل حلقة مترابطة ومتكاملة،لأجل تحقيق حماية أحسن وأنجع للبيئة، وبالتالي لا يمكن الاستغناء عن وسيلة دون الأخرى، إلا إذا أردنا تحقيق سياسة إيجابية لحماية البيئة.[28]

---

[25] **عطوي وداد**: مبدأ الملوث الدافع كآلية بعدية لحماية البيئة، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد2،2020، ص 43.

[26] تنص المادة 57 على أنه :"تحدد في إطار قوانين المالية إجراءات محفزة بغرض تطوير الفضاءات و الأقاليم المصادق عليها".

[27] تنص المادة 76 من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على :" تستفيد من حوافز مالية و جمركية تحدد بموجب قانون المالية، المؤسسات الصناعية التي تستورد التجهيزات التي تسمح في سياق صناعتها أو منتوجاتها بإزالة أو تخفيف ظاهرة الاحتباس الحراري، و التقليص من التلوث في كل أشكاله." ، أما المادة 77 من نفس القانون تنص على: " يستفيد كل شخص طبيعي يقوم بأنشطة ترقية البيئة من تخفيض في الربح الخاضع للضريبة".

[28] **بن منصور عبد الكريم**: الجباية الإيكولوجية لحماية البيئة في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسة ، جامعة تيزي وزو، 2014، ص38

وتهدف الدولة من خلال الجباية البيئية إلى حماية البيئة من التلوث و الأضرار المحيطة بها، من خلال تجسيد مبدأ المتسبب في التلوث يدفع.[29]حيث تساهم الضرائب الخضراء في تفعيل المحاسبة البيئية وتحقيق التنمية المستدامة لأن فرض الضرائب يؤدي بالمؤسسات إلى التفكير في إعادة تدوير النفايات و تغيير سلوكيات الأفراد فكلما يرتكب الشخص خطأ في حق البيئة يتم تغريمه لحمله على الالتزام بقوانين البيئة.[30]

ويمكن للضرائب البيئية أن تعالج بعض المشاكل البيئية التي تواجهها البلدان النامية مع تشجيع أنماط الإنتاج والاستهلاك وتوفير الوسائل المالية اللازمة لتعزيز المؤشرات البيئية والاجتماعية، حيث تساهم الضرائب البيئية في خفض الانبعاثات، من خلال تقديم توليد طاقة أنظف، ومعدلات إعادة تدوير مُحَسِنة. ويمكن أن تكون المواد الأقل تلويثا كافية لتغيير سلوك المستهلك.[31]

حيث يمكن للضرائب الخضراء أن تقلل من استهلاك مصادر الطاقة التي تؤدي إلى تلوث الهواء وبالتالي توفر فوائد أكثر محلية وأكثر وضوحا على المدى القصير.[32]

وتلعب الضرائب دورا محفزا بالنسبة للمُنْتِجين ، فعندما تصبح الطاقة و المياه و المواد الخام وكذلك النفايات الصلبة و السائلة و الغازية نافعة للتكليف الضريبي فسوف يطور دافعوا الضرائب طرقا جديدة

---

[29] **حسونة عبد الغني**: مرجع سابق، ص 79.

[30] **عثمان عبد اللطيف و بن حجوبة حميد**: دور الضرائب الخضراء في تفعيل الجباية البيئية وتحقيق التنمية المستدامة، مجلة مينا للدراسات الإقتصادية، المجلد 1، العدد1،جامعة غليزان، 2018، ص123.

[31] **Jacqueline Cottrell and Tatiana Falcão** :A CLIMATE OF FAIRNESS :Environmental Taxation and Tax Justice in Developing Countries. Wiener Institut für Internationalen Dialog und Zusammenarbeit – Vienna Institute for International Dialogue and Cooperation (VIDC), Möllwaldplatz 5/3, A-1040 Vienna ;2018; pp7-10

[32] **Desma Natome and Erik Feiring** : Green Tax for Development The Role of Aid Agencies in Mitigating Climate Change through Environmental Taxes, Norwegian Agency for Development Cooperation, 2021;p8.in sit: www.norad.no/globalassets/publikasjoner/publikasjoner-2021/norads-rapportserie/green-tax-for-development; 01-01-2022.

للإنتاج و النقل و الإسكان و استخدام الطاقة و الاستهلاك ، ويساعد هذا على تحقيق المزيد من "الكفاءة " وتنفيذ مبدأ الاحتياطات و تحسين التنافسية العالمية.[33]

كما أن زيادة الإيرادات الجبائية التي تستعمل في تغطية النفقات البيئية سواء بالرفع من مستواها على الملوث أو بتخفيضها لتشجيع الاستبدال و التجديد و الابتكار يؤدي إلى خلق التنافس بين الأعوان الاقتصادية [34].

نستنتج مما سبق أن مبدأ الملوث الدافع بصفة خاصة والضرائب البيئية بصفة عامة تساهم في حماية البيئة والتخفيف من التلوث البيئي، حيث يلتزم كل من يتسبب في تلويث البيئة بدفع مقابل هدا التلوث والأضرار التي لحقت بالبيئة وكلما تفاقم التلوث زاد المقابل، وهو الأمر الذي يدفع بصورة غير مباشرة إلى التخفيف من حدة التلوث.

المبحث الثاني: فعالية الدور المزدوج للجباية الخضراء في حماية البيئة في الجزائر

يتضح دور الجباية البيئية في حماية البيئة من خلال التكريس القانوني الجزائري للجباية البيئية من جهة وتقييم مدى فعاليتها في أرض الواقع من جهة ثانية.

المطلب الأول: التكريس القانوني للضرائب والرسوم البيئية في التشريع الجزائري.

أقر المشرع الجزائري جملة من الرسوم على الأنشطة المضرة بالبيئة منها ما هو ردعي ومنها ماهو تحفيزي.

الفرع الأول: الرسوم الردعية

نذكر بعض الرسوم على سبيل المثال لا الحصر كما يلي:

---

[33] **صونية بن طيبة**: "الجباية البيئية كآلية لحماية البيئة"، مداخلة مقدمة ضمن أعمال الملتقى الدولي حول النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي و التشريع الجزائري يومي 09 و 10 ديسمبر 2013، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، ص ص 6،7.

[34] **سهام قواسمية**، دور الضريبة الإيكولوجية في حماية البيئة في التشريع الجزائري والنظم المقارنة، المجلة الدولية للبيئة، المجلد 2 العدد2 ، سنة 2014 ص 99.

أولا–الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطرة على البيئة: تنقسم النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة إلى النشاطات الخاضعة إلى تصريح مسبق من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي المؤهل إقليميا قبل دخولها في الخدمة ، والنشاطات الخاضعة إلى رخصة مسبقة سواء من طرف الوزير المكلف بالبيئة أو الوالي المؤهل إقليميا أو من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي المؤهل إقليميا.[35] ويحدد المبلغ الوحدوي للرسم حسب أحكام المادة61 من قانون المالية لسنة 2018، المعدل للمادة 117 من القانون رقم 91-25 المؤرخ 18 ديسمبر سنة 1991 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992.[36]

ثانيا–الرسم على الوقود: يطبق الرسم على الوقود على كل من البنزين الممتاز / العادي بالرصاص والغاز أويل، وتحدد تسعيرة هذا الرسم كما يلي: البنزين الممتاز / العادي بالرصاص = 0,10 دج /ل ، الغاز أويل= 0,3 دج/ل. ويقتطع هذا الرسم ويعاد دفعه كما هو الشأن بالنسبة للرسم على المنتوجات البترولية. يخصص ناتج الرسم على الوقود كما يلي :- 50 % للصندوق الوطني للطرق والطرق السريعة - 50% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

ثالثا–الرسم على العجلات المطاطية: تأسس بموجب قانون المالية لسنة 2006 ، ويطبق هذا الرسم على الأطر المطاطية الجديدة المستوردة فقط بموجب المادة 54 من قانون المالية لسنة 2019. يحدد مبلغ هذا الرسم كما يأتي :- 750 دج عن إطار مخصص للسيارات الثقيلة، - 450 دج عن إطار مخصص للسيارات الخفيفة. ويوزع حاصل هذا الرسم، كما يأتي: - 35 ٪ لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، - 34 ٪ لصالح ميزانية الدولة، - 30 ٪ لصالح الصندوق الوطني الخاص للتضامن الوطني، 1%- لصالح الصندوق الوطني للبيئة والساحل."

---

[35] **حميران محمد:** الضرائب البيئة في الجزائر،مجلة دراسات جبائية، المجلد4، العدد2، جامعة البليدة2015،2، ص306.

[36] لمزيد من التفاصيل أنظر: المديرية العامة للضرائب: الجباية البيئية، متاح على موقع وزارة المالية: https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar ، تاريخ الإطلاع: 13-01-2022.

رابعا–الرسم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم : هو رسم يطبق على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم المستوردة أو المصنوعة في التراب الوطني، والتي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة. و يحدد هذا الرسم بـ 37.000 د.ج لكل طن مخزن، وتخصص مداخيل هذا الرسم وفق المادة 93 من قانون المالية لسنة 2020 كما يأتي: –4 % لفائدة ميزانية الدولة،–34%لفائدة البلديات بالنسبة للزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المصنوعة داخل التراب الوطني، ولفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بالنسبة للزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المستوردة،– 24% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة والساحل.[37]

الفرع الثاني: الرسوم التحفيزية

نتيجة لاقتناع الإدارة البيئية في الجزائر بعدم فعالية وسائل الضبط الإداري بمفردها في مواجهة الجيل الجديد من المشاكل البيئية المتشعبة والمعقدة طبقت نظام التحفيز الضريبي لحماية البيئة ، وتتمثل الوظيفة الوقائية للرسوم الإيكولوجية في تشجيع الملوثين للامتثال لأحكام الصب وتخفيض التلوث من تطبيق القيمة القاعدية للرسوم[38].

وقد تبنى المشرع الجزائري سياسة التحفيز بموجب المواد 76 و 77 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، عن طريق التخفيض في الربح الخاضع للضريبة مقابل قيامه بأنشطة تهدف إلى التقليص من التلوث بكافة أشكاله، وفي ما يلي نتطرق لبعض الأمثلة عن الرسوم التحفيزية.

أولا–الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطيرة: يحدد الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات بموجب المادة 89 من قانون المالية لسنة 2020 بـ : 30.000 دج لكل طن مخزن من النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة.و يخصص حاصل هذا الرسم كما

[37] المديرية العامة للضرائب: الجباية البيئية، متاح على موقع وزارة المالية:
https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar ، تاريخ الإطلاع: 13-01-2022.

[38] **سهام قواسمية**: مرجع سابق ص 107.

يلي :-46 % لفائدة ميزانية الدولة،- 38% للصندوق الوطني للبيئة والساحل،-16%لفائدة البلديات.[39]

ثانيا–الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الاستشفائية: و قد تم تأسيسه بالمادة 204 من قانون المالية لسنة 2002، و هذا بسعر مرجعي قدره: 24000 دج عن كل طن من النفايات المخزونة،و يوزع حاصل الرسم على النحو التالي: 50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل، 30% لميزانية الدولة ، 20% لفائدة البلديات.[40]

المطلب الثاني: تقييم دور الجباية البيئية في حماية البيئة بالجزائر

رغم إيجابيات الضرائب البيئية ومساهمتها في التخفيف من حدة التلوث إلا أن العوائق التي تحد من فعاليتها عديدة ومتنوعة .

الفرع الأول: نماذج عن مساهمة الضرائب والرسوم البيئية في حماية البيئة

تساهم الجباية البيئية بشكل مباشر أو غير مباشر في التوقف عن إحداث الظواهر المُضرة بالبيئة، كالتلوث و الاحتراق و الحفريات و التحويل و النفايات...الخ، وإعادة تثمين المواد البيئية مما يجعلها أقل استنزافا و يُحافظ على استغلالها بشكل عقلاني[41].

ومن بين الأمثلة عن مساهمة الجباية البيئية في التخفيف من حدة الانبعاثات الملوثة نذكر توقيف وحدة الحمض الكبريتي بمُرَكب إنتاج الأسمدة ASMIDAL بولاية عنابة، حيث تم تحويل هاته الوحدة إلى وحدة إنتاج بسيط للفوسفاط الممتاز، وقد استخدمت المؤسسة رواصد (capteurs) لتحليل

[39] المديرية العامة للضرائب: الجباية البيئية، متاح على موقع وزارة المالية:
https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar ، تاريخ الإطلاع: 13-01-2022.

[40] المادة 90 من قانون المالية لسنة 2020.

[41] **لوشن لحسن و ممطاطحة عز الدين**: استراتيجية حفظ وحدة النظام البيئي و استدامته اقتصاديا، الملتقى الوطني الخامس حول الاقتصاد البيئي و أثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، 11-12 نوفمبر 2008 ، ص10.

الإنبعاثات الغازية والغبار عند مخارج المداخن لكل ورشة من هذا المركب ، حيث تستجيب حاليا النفايات الغازية للمقاييس النوعية.[42]

كما ساهمت الجباية البيئية في خفض التلوث في مصانع الإسمنت (بمفتاح، زهانة وحمة بوزيان) التي وافقت على استثمارات هامة لتحديث عتادها المضاد للتلوث وتحسينه فأصبحت عموما وظيفة المرشحات الكهربائية لمصانع الإسمنت متحكم فيها جيدا.[43]

و يمكن لإجراءات حماية البيئة أن تؤثر على درجة استقرار مستوى الأسعار ، فالسلع الملوثة و الضارة للبيئة يمكن أن ترتفع أسعارها نتيجة ارتفاع تكاليف الإنفاق على حماية البيئة عند إنتاج هذه السلع، حيث أن قيود حماية البيئة و كذلك الرسوم و الضرائب البيئية تنتج عنها تكاليف إضافية، و بذلك فإن المصانع سوف تعمل من أجل القيام بعدة استثمارات إضافية، و سيكون هناك تكاليف إضافية تتمثل في نقص قيمة المعدات و التجهيزات البيئية المستهلكة و ذات التكلفة العالية، و لا شك أن هذه التكاليف الإضافية ستنقل إلى أسعار المنتجات[44].

الفرع الثاني: العراقيل التي تحد من فعالية الجباية البيئية في حماية البيئة

يعتبر عدم تماثل ملوثات البيئة من بين الصعوبات التي تنقص من فعالية الجباية البيئية ودلك نظرا لصعوبة تقدير حجم الرسوم البيئية التي يمكن أن تفرض على المتسبب في مخلفات صناعية، مخلفات حضرية (مخلفات العائلة، محلات تجارية) أو مخلفات سائلة، مخلفات صلبة و مخلفات غازية بالإضافة إلى درجة السمية للملوثات [45].

---

[42] **موساوي عمر، بالي مصعب:** " إدماج البعد البيئي في المؤسسات الصناعية الجزائرية " **ورقة علمية** مقدمة إلى: المؤتمر العلمي الدولي حول: سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية ، يومي 20 و 21 نوفمبر 2012، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، الجزائر، ص 444.

[43] **موساوي عمر،بالي مصعب:** المرجع نفسه، ص 445.

[44] **عبد الباقي محمد:** مرجع سابق، ص155.

[45] **عبد الله الحرتسي حميد،** مرجع سابق، ص 76.

فضلا عن التهرب الضريبي، حيث يسعى الملزم بالضريبة إلى التخلص منها رغم تحقق الواقعة المنشأة للضريبة فيعتمد إلى سلوك احتيالي للتخلص من عبئها، أو أن الملزم يتخلص من دفعها دون ارتكاب أي مخالفة لقانون الضريبة.[46]

فإذا تهرب الملوثون من دفع الضرائب البيئية فإن وسيلة الردع المتمثلة في الضريبة البيئية تفرغ من محتواها وتصبح بلا قيمة ، لأن مبدأ الملوث الدافع حينها لا يتم تجسيده في أرض الواقع.

خاتمة

تهدف التشريعات الجزائرية الخاصة بالبيئية إلى الحفاظ على هذه الأخيرة وحمايتها من التلوث اعتمادا على الجباية البيئية التي تلعب دورا مزدوجا في حماية البيئة من خلال اعتماد مبدأ الملوث الدافع ، حيث تم فرض الرسوم والضرائب البيئية كوسيلة لردع الملوثين في حالة التسبب بتلويث البيئة ، و وسيلة وقائية أيضا من خلال السعي للتقليل من الملوثات عن طريق إنشاء آليات صديقة للبيئة والحرص على التقليل من نسبة التلوث بدلا من دفع التعويضات والضرائب البيئية نتيجة للإضرار بالبيئة، وعليه توصلنا لجملة من النتائج والتوصيات كما يلي:

أولا : النتائج

- اهتمام الجزائر بحماية البيئة من خلال سن التشريعات والقوانين الرادعة تارة والمحفزة تارة أخرى.
- الجباية البيئية لها دور في حماية البيئة بمختلف عناصرها .
- لا يمكن تحقيق فعالية مطلقة للجباية البيئية في حماية البيئة من التلوث بسبب التهرب الضريبي من جهة ، وعدم القدرة على حصر كل الملوثين من جهة ثانية.

[46] **محمد عباس محرزي**: اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، دون طبعة، الجزائر ، 2005، ص282.

- التشريعات الجبائية البيئية مكرسة قانونا في الجزائر لكنها تحتاج إلى التفعيل في الممارسة الواقعية حتى تكون ناجعة في حماية البيئة.

ثانيا: التوصيات

- ضــرورة تفعيل القانون رقم 03-10 من خلال تشــديد العقوبات على مرتكبي الجرائم البيئية عموما والتلوث البيئي على وجه الخصوص.

- منح امتيازات وإعفاءات للمؤسسات التي تعتمد على الوسائل الصديقة للبيئة.

- اعتماد نظام ضريبي صارم لردع المتسببين في التلوث البيئي.
- نشر الوعي البيئي لدى الأفراد و المسؤولين حول مخاطر الإضرار بالبيئة.
- ضرورة اعتماد المؤسسات والمصانع على التجهيزات التي تساهم في التقليل من نسب انبعاث الغازات و غبار الاسمنت مع تيسير إجراءات اقتناء هذه الأجهزة.
- تشديد العقوبات على الملوثين المتهربين من النظام الضريبي سواء كانوا أشخاصا معنوية أو طبيعية.

قائمة المراجع:

1- المؤلفات

- **ابن منظور**، لسان العرب، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية 1424هـ - 2003م، باب الألف، فصل الباء فالواو، مادة (ب و أ) (1: 42) فما بعدها .
- **سايح تركية**، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري ، مكتب الوفاء القانونية، الإسكندرية 2014.
- **سلطان الرفاعي**، التلوث البيئي ،أسباب، أخطار، حلول، دار أسامة، الأردن، عمان، الطبعة الأولى،2006.
- **عادل ماهر الألفي**، الحماية الجنائية للبيئة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية مصر، 2009.
- **كاظم المقدادي**: حماية البيئة البحرية، مركز الكتاب الأكاديمي، 2016، ص30.
- **ماجد راغب الحلو**، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، منشأة المعارف، الإسكندرية.

- **محمد عباس محرزي**: اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، دون طبعة، الجزائر، 2005.

2- المقالات

- 2- **حديدي آدم وحمودة أم الخير**: دور الجباية البيئية(الخضراء) في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية،العدد3،جامعة يحي فارس المدية، 2020، ص71.

- **إلياس شاهد، عبد النعيم دفرور**: البيئة ومقومات حمايتها في الجزائر، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد 02 ديسمبر 2016، ص 58.

- **بوزيد حميد**: الضرائب البيئية في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 6، العدد1،جامعة البليدة2، 2017، ص14.

- **حميران محمد**: الضرائب البيئة في الجزائر،مجلة دراسات جبائية، المجلد4، العدد2، جامعة البليدة2،2015، ص306.

- **خليف مصطفى غرايبة**: التلوث البيئي : مفهومه وأشكاله وكيفية التقليل من خطورته،مجلة الدراسات البيئية والمجتمعية، العدد 3، جامعة سوهاج، مصر، 2010، ص122.

- **دوبة سمية، محمد بن محمد**: الضريبة البيئية كآلية لتكريس مبدأ الملوث الدافع، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص594.

- **سمية بلمرابط و كمال حدوم**: مبدأ الملوث الدافع كآلية لتعزيز الحماية عن أضرار التلوث البيئي، مجلة الاجتهاد القضائي، الجلد 13، العدد1، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2021، ص686.

- **سهام قواسمية**، دور الضريبة الإيكولوجية في حماية البيئة في التشريع الجزائري والنظم المقارنة، المجلة الدولية للبيئة، المجلد 2 العدد2 ، سنة 2014 ص 99.

- **الطيب قرميط جيلالي، ولد عمر**:تكريس الجباية لحماية البيئة في ظل مبدأ الملوث الدافع، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية،المجلد 11، العدد 1، 2021، ص43.

- **عثمان عبد اللطيف و بن حجوبة حميد**: دور الضرائب الخضراء في تفعيل الجباية البيئية وتحقيق التنمية المستدامة، مجلة مينا للدراسات الإقتصادية، المجلد 1، العدد1،جامعة غليزان، 2018، ص123.

- **عطوي وداد**: مبدأ الملوث الدافع كآلية بعدية لحماية البيئة، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد2020،2، ص 43.

- **فارس مسدور**، أهميته تدخل الحكومات في حماية البيئة من خلال الجباية البيئية، مجلة الباحث، العدد السابع، جامعة ورقلة، الجزائر، 2010، ص349.

- **كيسرى مسعود و طاهري الصديق**: أثر الجباية البيئية في الحد من التلوث البيئي في الجزائر، مجلة الجزيرة للعلوم الاقتصادية والاجتماعية مجلد7، العدد1، جامعة الجزيرة، السودان، 2016، ص7

- **محمود مسعودي**، الجباية البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات، العدد 18، مجلة جامعة غرداية، 2013، ص111.

- **Jacqueline Cottrell and Tatiana Falcão** :A CLIMATE OF FAIRNESS :Environmental Taxation and Tax Justice in Developing Countries. Wiener Institut für Internationalen Dialog und Zusammenarbeit – Vienna Institute for International Dialogue and Cooperation (VIDC), Möllwaldplatz 5/3, A-1040 Vienna ;2018; pp7-10

3- الأطروحات والمذكرات

- **بن منصور عبد الكريم**: الجباية الإيكولوجية لحماية البيئة في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسة ، جامعة تيزي وزو، 2014، ص38.

- **حسونة عبد الغني**: الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2013ص 78 .

- **عبد االله الحرتسي حميد**، السياسة البيئية و دورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر،مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2005، ص65.

- **عفيف عبد الحميد**: فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر خلال الفترة2001-2012، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف،2014 ص 99.

4- الملتقيات والمؤتمرات

- **صونية بن طيبة**: "الجباية البيئية كآلية لحماية البيئة"، مداخلة مقدمة ضمن أعمال الملتقى الدولي حول النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي و التشريع الجزائري يومي 09 و 10 ديسمبر 2013، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، ص ص 6،7.

- **لوشن لحسن و ممطاطحة عز الدين**: استراتيجية حفظ وحدة النظام البيئي و استدامته اقتصاديا، الملتقى الوطني الخامس حول الاقتصاد البيئي و أثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، 11-12 نوفمبر 2008 ، ص10.

- **موساوي عمر، بالي مصعب**: " إدماج البعد البيئي في المؤسسات الصناعية الجزائرية " **ورقة علمية** مقدمة إلى: المؤتمر العلمي الدولي حول:
سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية ،
يومي 20 و 21 نوفمبر 2012، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، الجزائر، ص 444.

5- النصوص القانونية

- القانون رقم 10/03 المؤرخ في :2003/07/20 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستديمة، الجريدة الرسمية الجزائرية عدد43 لسنة 2003.

- القانون 06-24 المؤرخ في 2006/12/26، و المتضمن قانون المالية لسنة 2007، جريدة رسمية عدد 2006/85.

- قانون المالية لسنة 2006، المعدل والمتمم بالمادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 جريدة رسمية رقم 85.

- القانون 01-21 المتضمن قانون المالية لسنة 2002 ، جريدة رسمية، عدد2001/79 و المعدل بالقانون رقم 04-21 المؤرخ في 29 ديسمبر 2004 المتضمن قانون المالية لسنة 2005، الجريدة الرسمية العدد 85/ لسنة 2004.

- قانون 03-22 المؤرخ في 28 ديسمبر 2003 المتضمن لقانون المالية لسنة 2004، جريدة رسمية، عدد 2004/83 .

- قانون رقم 18-18 مؤرخ في 27 ديسمبر سنة 2019، المتضمن قانون المالية لسنة2019 جريدة رسمية، عدد2018/79.

- قانون رقم 19-14 مؤرخ في 11 ديسمبر سنة 2019، المتضمن قانون المالية لسنة2020 جريدة رسمية، عدد2019/81.

6- مواقع الانترنيت

–المديرية العامة للضرائب: الجباية البيئية، متاح على موقع وزارة المالية:
https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar ، تاريخ الإطلاع: 13-01-2022.

–Desma Natome and Erik Feiring : Green Tax for Development The Role of Aid Agencies in Mitigating Climate Change through Environmental Taxes, Norwegian Agency for Development Cooperation, 2021;p8.in sit: www.norad.no/globalassets/publikasjoner/publikasjoner-2021/norads-rapportserie/green-tax-for-development; 01-01-2022.